

# الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

EOJM

المركز المصري للصحافة والإعلام  
Egyptian Observatory for Journalism and Media

التقرير الشهري  
مارس 2021

www.eojm.org



# برنامج المساعدة والدعم القانوني

## إعداد وتحرير

إيناس إمام  
محامية بالمرصد

هيثم عمران  
باحث قانوني

## تحرير

محمد عبد الرحمن  
مدير وحدة البحوث والدراسات

## إخراج فني

إسلام محمد  
إبراهيم صقر



# المقدمة

مما لا شك فيه أن حرية الصحافة هي من أهم الحقوق الأساسية التي يقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشراً على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقاً حراً للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من واجبات وما عليه من التزامات ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المسئول، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته. وعلى الرغم من أن الدستور الصادر في عام 2014 نص بشكل صريح على ضمانات تهدف إلى حماية الصحفيين وتوفير المساحة الآمنة لهم، وكذلك أيضاً قانون تنظيم الصحافة والإعلام رقم 180 لسنة 2018، إلا أنه حتى الآن ما زالت تتوالى حملات الاعتقال على نحو مستمر، فضلاً عن أن هناك عدد كبير من الصحفيين يقضون سنوات من الحبس الاحتياطي الذي تحول من كونه مجرد إجراء احترازي يخضع في تطبيقه إلى إجراءات شديدة الصرامة؛ إلى عقوبة.

يعيش الصحفيون في مصر أوضاع شديدة الصعوبة؛ تمثلت في اتباع سياسة ممنهجة ضدهم من قبل السلطات، اعتمدت على التخويف والترهيب وإلقاء الكثير منهم في السجون باتهامات فضفاضة دون وجود أي سند لها، ومخالفة النصوص الدستورية والقانونية التي تضمن توفير محاكمة عادلة، بالإضافة إلى اعتماد النظام ثلة من القوانين التي نجحت في تأميم المجال الصحفي والإعلامي وإخضاعه لرغبات وأهواء السلطة التنفيذية مثل قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015؛ فضلاً عن الإجراءات التعسفية التي تمارس إزاء الصحفيين من قبل المؤسسات الصحفية والتي وصلت إلي حد فصلهم بالمخالفة للقوانين المنظمة لطبيعة العلاقة بين الصحفيين وبين تلك المؤسسات، في ظل صمت وعجز من قبل نقابة الصحفيين والمؤسسات المعنية بالدفاع عنهم.

ويمكن القول إن النظام سعى إلى الالتفاف على النصوص الدستورية والقانونية للإجهاض على ما تبقى من حقوق للصحفيين وتمثل ذلك

في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، والترويج لارتكاب جرائم إرهابية، والانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهم تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي وهو ما يجعله يتسم بعوار دستوري. بالإضافة إلى التوسع في الحبس الاحتياطي بالمخالفة للمبدأ الراسخ "المتهم بريء حتى تثبت إدانته"، وجلسات التجديد الدورية للحبس الاحتياطي بدون عرض المتهم على السلطات المختصة وسماع أقواله ولا أقوال محاميه، فضلاً عن تدوير الصحفيين على ذمة قضايا جديدة بعد انتهاء مدد الحبس الاحتياطي في قضايا سابقة وربما بنفس الاتهامات في القضية السابق اتهامه فيها الأمر الذي وصل إلى وجود صحفيين في السجون لأعوام بدون أي محاكمة وبدون خطوات جادة للإفراج عليهم.

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات الرسمية فقط، بل أيضاً امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيين وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب المنصوص عليها في قانون العمل، وتعيين الصحفيين دون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عن تعيين الصحفيين وانتهاء بفصلهم تعسفياً.

كما كان لجائحة كورونا حضور قوي في هذا المشهد، فإعمالاً لقرارات السلطات التنفيذية بتعليق أعمال المحاكم، استندت السلطات القضائية إلى أسلوب "التعذرات الأمنية" والذي يعني نقل المتهمين المحبوسين احتياطياً من أماكن حبسهم إلى أماكن المحاكمات، وتبع ذلك اعتماد تجديد حبس المتهمين على الورق بالمخالفة للدستور ولقانون الإجراءات الجنائية وكافة المواثيق الدولية والحقوقية. حيث كان من المفترض في تلك الحالة الإفراج عن المحبوسين بدلاً من استمرار حبسهم دون أي داعٍ.

وبناءً على ذلك، يسعى المرصد المصري للصحافة والإعلام، إيماناً منه بحرية الصحافة والإعلام وما تمثله من أهمية جوهرية في حياة الشعوب إلى تسليط الضوء على تلك القضايا التي تخص الصحفيين وتقديم كافة أوجه الدعم سواء كان دعم قانوني من خلال تبني قضايا هؤلاء الصحفيين والدفاع عنهم أمام الجهات القضائية، كذلك توفير دعم إعلامي من خلال تناول تلك القضايا سواء من خلال التقرير القانوني الشهري أو من خلال إعداد أوراق قانونية تناقش وتفند تلك القضايا وما يتعلق بها.

# منهجية التقرير

تهدف هذه النشرة إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين والإعلاميين، التي استجبت أو التي ما زالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد للصحفيين والإعلاميين؛ حيث يُقدم المرصد 3 أنواع من الدعم:

• **الدعم القانوني المباشر للصحفيين:** من خلال الوكالة القانونية أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنائيات)، من خلال حضور الجلسات وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها في الدعاوى القضائية، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام الصادرة ضد الصحفيين في المواعيد القانونية.

• **الدعم القانوني الغير مباشر:** عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويدهم بأفضل السبل والطرق للتصرف بناءً على الحالات القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، والتواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابتي الصحفيين والإعلاميين أو محامييهما، أو عن طريق متابعة آخر تطورات قضايا الصحفيين بالمحاكم بشكلٍ دوري.

• **المتابعة الإعلامية:** وذلك بالمتابعة عن طريق وسائل الإعلام المختلفة لقضايا بعض الصحفيين والإعلاميين، ونشر الفعاليات المتعلقة بالعمل الصحفي، وذلك للصحفيين الذين لم يتمكن من التواصل المباشر، أو الغير مباشر معهم، أو مع محاميهم، والنشر بشكلٍ دوري عن آخر التطورات التي تمت في قضاياهم.

ومن خلال هذه النشرة؛ نقوم بعرض ورصد القضايا المنظورة أمام المحاكم المدنية والنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين والإعلاميين، والتي تم اتخاذ إجراءات بشأنها، في الفترة من 1 إلى 31 مارس 2021، ثم نقوم بعرض القضية، والتطورات التي حدثت بها، والمجهودات والخدمات الاستشارية القانونية التي قام بها "المرصد" تجاه كل صحفي.

## القسم الأول: تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر مارس 2021.

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين والاعلاميين التي قام فيها "المرصد" بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة الإعلامية. ويتم تصنيف هذه القضايا وفقاً لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم تصنيف وفقاً لنوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، والقرارات والأحكام الصادرة.

## تصنيف القضايا وفقاً لنوع الدعم المقدم من المرصد

### متابعة إعلامية




دعم مباشر



دعم غير مباشر

قدم المرصد خلال شهر مارس من عام 2021 دعماً مباشراً بنسبة 100% من إجمالي القضايا بعدد 19 قضية.



يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقاً لنوع القضية، ففي المرتبة الأولى جاءت قضايا الانضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام الدستور والقانون بنسبة بلغت حوالي 36.8% من إجمالي القضايا بواقع 7 قضايا، وبالمرتبة الثانية جاءت قضايا الفصل التعسفي بنسبة بلغت 26.3%، بواقع 5 قضايا، وفي المرتبة الثالثة تساوت قضايا مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها مع قضايا استئناف حكم فصل تعسفي بنسبة 10.5% لكل منهما بواقع قضيتين لكل منهما، وفي المرتبة الرابعة تساوت قضايا الترويج لارتكاب جرائم إرهابية مع قضايا استئناف فصل تعسفي مع قضايا احتساب فترة تأمينية بنسبة 5.26% بواقع قضية واحدة لكل منهم.

8 دوائر جنایات الإرهاب

6 دوائر العمال

1 نيابة أمن الدولة العليا

1 محكمة جنایات

3 استئناف عالي عمال

جاءت بالمرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر جنایات الإرهاب بنسبة بلغت 42.1% بواقع 8 قضايا، وفي المرتبة الثانية جاءت القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة 31.6% بواقع 6 قضايا، وفي المرتبة الثالثة جاءت القضايا المنظورة أمام دوائر الاستئناف العالي عمال بنسبة بلغت 15.7% بواقع 3 قضايا، وفي المرتبة الرابعة والأخيرة تساوت القضايا المنظورة أمام نيابة أمن الدولة العليا، والقضايا المنظورة أمام محكمة الجنایات بنسبة 5.3% بواقع قضية واحدة لكل منهما.



جاءت قرارات تجديد الحبس على ذمة التحقيقات بنسبة بلغت 36.8% بواقع 7 قرارات، وفي المرتبة الثانية جاءت قرارات تأجيل أمر تجديد حبس بنسبة بلغت 31.8% بواقع 6 قرارات، وفي المرتبة الثالثة جاءت قرارات تأييد الحكم المستأنف باحتساب فترة تأمينية بنسبة 10.5% بواقع قراران. وفي المرتبة الرابعة والأخيرة تساوت القرارات الصادرة بحجز الدعوى للحكم مع القرارات الخاصة بإخلاء السبيل بتدابير احترافية مع القرارات الخاصة بتجديد التدابير الاحترافية مع القرارات الخاصة بوقف التدابير الاحترافية بنسبة بلغت 5.3% وبواقع قرار واحد لكل منهم.

أولاً: قضايا الدعم المباشر.  
أ. القضايا الجنائية.

## 1- القضية (رقم 488 لسنة 2019) حصر أمن الدولة العليا:

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: سولافة مجدي.

• المهنة بالتفصيل: مراسلة صحفية حرة.

• نوع جهة العمل: حر.

• الموقف القانوني للصحفية: محبوسة احتياطياً على ذمة التحقيقات، بسجن القناطر نساء.

• تفاصيل القضية: في مساء الثلاثاء، الموافق 26 نوفمبر 2019، تم القبض على الصحفية، وزوجها الصحفي حسام الصياد، من منطقة الدقي، وتم اقتيادهما إلى قسم الدقي، ثم تم ترحيلهما إلى واحد من مقرات الأمن الوطني، وفي مساء اليوم التالي الأربعاء الموافق 27 نوفمبر 2019، تم عرضهما على نيابة أمن الدولة العليا، التي حققت معهما، وقررت حبسهما 15 يوماً، على ذمة التحقيقات، في القضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن الدولة العليا.

• التهم الموجهة: مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، تعمد بث ونشر أخبار كاذبة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يتخذ بشأنها قرار بعد، ويتم النظر في تجديد حبسها أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: يقدم محامي "المرصد" الدعم القانوني للصحفية ويتابع ويحضر جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات. حضر محامي المرصد وطلب الدفاع تأجيل نظر أمر الحبس حتى يتسنى لها رؤية زوجها حسام الصياد المحبوس معها بذات القضية.

• آخر تطورات القضية: في 2 مارس 2021، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبسها 45 يوماً على ذمة التحقيقات.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد علام.

• المهنة بالتفصيل: صحفي ومعد برامج تليفزيونية.

• نوع جهة العمل: حر.

• الموقف القانوني للصحفي: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات بسجن طرة.

• تفاصيل القضية: أُلقي القبض عليه يوم 21 أبريل 2020، من إحدى قرى مدينة العياط بمحافظة الجيزة، وتم عرضه على نيابة أمن الدولة العليا يوم الاثنين 27 أبريل والتي أصدرت قرار بحبسه 15 يوماً على ذمة القضية رقم 588 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، بتهم نشر أخبار كاذبة، وإساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، والانضمام إلى جماعة إرهابية. يقال إن سبب القبض عليه هو العمل على فيلم للجزيرة الوثائقية عن ثلاثي أضواء المسرح، غير مصرح بعرضه، وما زال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

• التهم الموجهة: الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الإنترنت لارتكاب هذه الجريمة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بشأنها قرار حتى الآن. ويتم النظر في تجديد حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• جهودات المؤسسة في القضية: يقدم محامي المرصد، الدعم القانوني للصحفي ومتابعة وحضور جلسات نظر أمر الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات نظر أمر الحبس بمحكمة الجنايات. وحضر محامي المرصد، وطلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة العامة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلبوا احتياطياً استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية.

• آخر تطورات القضية: في 2 مارس 2021، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبسه 45 يوماً على ذمة التحقيقات.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد خليفة.

• المهنة بالتفصيل: محرر بموقع مصر 360.

• نوع جهة العمل: موقع إلكتروني خاص يصدر عن مركز التنمية والدعم والإعلام.

• الموقف القانوني للصحفي: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات بسجن ليان أبو زعل 2.

• تفاصيل القضية: أُلقي القبض على الصحفي في 6 يناير 2021 بمقر الأمن الوطني في محافظة الفيوم بعد استدعائه للتحقيق، وبعد القبض عليه تم إخفاؤه إلى أن ظهر في نيابة أمن الدولة يوم 19 يناير 2021 على ذمة القضية 65 لسنة 2021 حصر أمن الدولة العليا، ومازال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

• التهم الموجهة: الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بشأنها قرار بعد، ويتم النظر في تجديد حبسه أمامها.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر .

• مجهودات المؤسسة في القضية: حضر محامي المرصد، وطلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة العامة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلبوا احتياطياً استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية.

• آخر تطورات القضية: في 3 مارس 2021، قررت نيابة أمن الدولة العليا تجديد أمر حبس الصحفي 15 يوماً على ذمة التحقيقات.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: إسلام الكلحي.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بموقع درب.

• نوع جهة العمل: جريدة حزبية.

• الموقف القانوني للصحفي: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات بسجن الجيزة المركزي الكيلو 10 ونص.

• تفاصيل القضية: أُلقت قوات الأمن القبض على ”الكلحي“، يوم الأربعاء 9 سبتمبر 2020، أثناء تغطيته لحادث وفاة شاب بمنطقة المنيب بالجيزة. وعن الواقعة قال رئيس تحرير ”درب“، خالد البلشي، إن ”الكلحي“ قُبض عليه أثناء تغطية صحفية لاحتجاجات الأهالي على وفاة شاب بالقرب من محيط قسم شرطة المنيب وذلك بتكليف من إدارة تحرير الموقع.

• التهم الموجهة: الانضمام ومشاركة جماعة إرهابية، وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، ونشر أخبار وبيانات كاذبة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بشأنها قرار بعد، وينظر في أمر حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: حضر محامي المرصد وطلب الحاضر بإخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة العامة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلبوا احتياطياً استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية.

• آخر تطورات القضية: في 7 مارس 2021، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) إخلاء سبيل الصحفي بتدابير احترازية.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: يسري مصطفى.

• المهنة بالتفصيل: محرر بموقع صحيفة "تواصل" الإلكترونية السعودية، والمندوب الإعلامي لجريدة الحرية والعدالة بالرئاسة والبرلمان سابقًا.

• نوع جهة العمل: موقع أجنبي خاص.

• الموقف القانوني للصحفي: مخلى سبيله بتدابير احترازية.

• تفاصيل القضية: بتاريخ 16 أبريل 2019، قامت قوات الأمن بإلقاء القبض على "يسري" من مطار القاهرة، أثناء توجهه لأداء مناسك العمرة بالمملكة العربية السعودية، وظهر لأول مرة بنيابة أمن الدولة العليا، في 3 يوليو 2019، والتحقيق معه بالقضية رقم 441 لسنة 2018 حصر أمن الدولة العليا، والمعروفة إعلاميًا بـ "المحور الإعلامي لجماعة الإخوان"، وقررت النيابة حبسه 15 يومًا، على ذمة التحقيقات، ولم يتم استدعاء الصحفي لاستكمال التحقيقات مرة أخرى.

• التهم الموجهة: الانضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون والدستور، وبث ونشر أخبار كاذبة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: القضية منظورة أمام بناية أمن الدولة العليا، ويجدد تدابير أمام محكمة الجنايات المنعقدة بغرفة المشورة.

• مجهودات المؤسسة في القضية: يقوم محامي المرصد، بتقديم الدعم القانوني للصحفي ومتابعة وحضور جلسات نظر التدابير الاحترازية أمام محكمة الجنايات.

• آخر تطورات القضية: في 8 مارس 2021، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) المنعقدة بمعهد أمناء الشرطة تجديد التدابير الاحترازية 45 يومًا.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: مصطفى الأعصر.

• المهنة بالتفصيل: صحفي حر.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• الموقف القانوني للصحفي: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات بسجن طره (عبر الزراعة).

• تفاصيل القضية: بتاريخ 4 فبراير 2018، ألقت قوات الأمن القبض على "الأعصر" من سيارة أجرة كان يستقلها بمحيط منقطة شارع فيصل، ثم ظهر لأول مرة بنيابة أمن الدولة العليا، ثم استكملت نيابة أمن الدولة العليا التحقيقات معه، وبتاريخ 21 فبراير 2018 قررت النيابة حسبه 15 يوماً على ذمة التحقيقات. وبتاريخ 7 مايو 2020 قررت نيابة أمن الدولة إخلاء سبيله بضمان محل إقامته وخلال إنهاء إجراءات إخلاء سبيله بقسم الفيوم تم تدويره وظهر بنيابة أمن الدولة في 9 مايو 2020 على ذمة القضية رقم 1898 لسنة 2019، وحُقق معه وقررت النيابة حسبه 15 يوماً، ولا يزال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

• التهم الموجهة: الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة، والترويج لارتكاب جرائم إرهابية.

• الجهة المنظور أمامها القضية: قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بشأنها قرار بعد، ويتم نظر أمر حبسه أمامها. والنظر في تجديد حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: يقدم محامي المرصد، الدعم القانوني للصحفي بمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات. حضر محامي المرصد وطلب الدفاع عدم نظر أمر الحبس إلا بحضور المتهم بشخصه ولكن تم التجديد على الورق بدون حضور المتهم من محبسه.

• آخر تطورات القضية: في 22 مارس 2021، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يوماً على ذمة التحقيقات.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: معتز ودنان.

• المهنة بالتفصيل: صحفي بموقع هاف بوست عربي.

• نوع جهة العمل: موقع أجنبي خاص.

• الموقف القانوني للصحفي: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات بسجن القاهرة شديد الحراسة 2 (العقرب).

• تفاصيل القضية: بعد أن قررت نيابة أمن الدولة إخلاء سبيل الصحفي بضمن محل إقامته في القضية رقم 441 لسنة 2018 حصر أمن الدولة العليا، وأثناء استكمال إجراءات إخلاء سبيله، فوجئ محامي "المرصد" بتدويره على ذمة قضية جديدة وهي القضية رقم 1898 لسنة 2019 بتهمة الترويج لارتكاب أعمال إرهابية، وفي 9 مايو 2020 ظهر بنيابة امن الدولة خضع الصحفي للتحقيق، وقررت النيابة حبسه 15 يوماً على ذمة التحقيقات، ومازال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

• التهم الموجهة: الترويج لارتكاب جرائم إرهابية.

• الجهة المنظور أمامها القضية: قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بشأنها قرار بعد، ويتم النظر في أمر حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• جهودات المؤسسة في القضية: حضر محامي "المرصد"، وأوضح أنه تم نقل الصحفي من محبسه، إلى مقر انعقاد الجلسة، لأول مرة منذ 3 أشهر، إذ تم نظر جلسات أمر حبسه خلال الفترة الماضية دون حضوره من محبسه.

• آخر تطورات القضية: في 22 مارس 2021 قررت الدائرة الثالثة جنایات (إرهاب) تجديد أمر حبسه 45 يوماً على ذمة التحقيقات.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: حمدي الزعيم.

• المهنة بالتفصيل: صحفي حر.

• الموقف القانوني للصحفي: مخلى سبيله بتدابير احترازية.

• تفاصيل القضية: أُلقي القبض على الصحفي مع آخرين أثناء إجراء مقابلات مع عدد من المواطنين بمحيط نقابة الصحفيين يوم الاثنين الموافق 26 سبتمبر 2016، وتم اقتيادهم لقصر النيل، والاعتداء عليهم بدنياً، ومنعهم من التواصل مع محاميهم، وفي اليوم التالي عُرضوا على نيابة وسط الكلية التي أمرت بحبسهم 15 يوماً على ذمة التحقيقات في المحضر رقم 15060 لسنة 2016 جنح قصر النيل، ووجهت لهم اتهامات الانضمام لجماعة إرهابية والترويج لأخبار كاذبة والإضرار بالوحدة الوطنية والسلم الاجتماعي والدعوة للتظاهر بدون ترخيص. وبتاريخ 10 يناير 2017، وبعد 5 تجديدات متتالية من قبل النيابة العامة قررت نيابة وسط القاهرة الكلية إحالة القضية لنيابات أمن الدولة للاختصاص. وفي 19 مارس 2017 قررت محكمة جنايات الجيزة الدائرة الخامسة (إرهاب) إخلاء سبيل الصحفيين بتدابير احترازية، إلا أن نيابة وسط القاهرة استأنفت على قرار إخلاء السبيل.

• التهم الموجهة: الانضمام إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون، ولجانها النوعية مع علمها بأغراض تلك الجماعة ووسائل تحقيقها، والترويج بطريق النشر لأغراض الجماعة عبر مواقع التواصل الاجتماعي لتعطيل أحكام القانون والدستور والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي، ومنع مؤسسات الدولة من القيام بدورها، وإذاعة أخبار وإشاعات كاذبة، وحياسة وسائل تسجيلية وعلمية لاستعمالها للترويج وإذاعة الأخبار والبيانات الكاذبة، والدعوة لتنظيم تظاهرة دون الحصول على التراخيص لها.

• الجهة المنظور أمامها القضية: يتم نظر التدابير أمام محكمة جنايات شمال القاهرة.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• جهودات المؤسسة في القضية: يقدم محامي "المرصد"، الدعم القانوني للصحفي ومتابعة وحضور جلسات نظر التدابير الاحترازية أمام محكمة الجنايات.

• آخر تطورات القضية: في 24 مارس 2021، قررت هيئة المحكمة وقف التدابير الاحترازية.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: حسام الصياد.

• المهنة بالتفصيل: مصور صحفي حر.

• نوع جهة العمل: حر.

• الموقف القانوني للصحفي: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات، بسجن القاهرة للمحبوسين احتياطياً (المعروف بطرة تحقيق).

• تفاصيل القضية: في مساء يوم الثلاثاء، الموافق 26 نوفمبر 2019، تم القبض على الصحفي برفقة زوجته الصحفية سولافه مجدي، أثناء توجههما لسيارتهم، بأحد شوارع منطقة البحوث، ثم اقتيادهما إلى قسم الدقي، وترحيلهما إلى أحد مقرات الأمن الوطني، وفي مساء اليوم التالي الأربعاء الموافق 27 نوفمبر 2019، تم عرضهما على نيابة أمن الدولة العليا التي حقت معهما وقررت حبسهما 15 يوماً على ذمة القضية.

• التهم الموجهة: الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الإنترنت لارتكاب هذه الجريمة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يتخذ بشأنها قرار بعد، ويتم النظر في تجديد حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• جهودات المؤسسة في القضية: يقدم محامي "المرصد"، الدعم القانوني للصحفي وبمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة. وقد حضر محامي المرصد، طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة العامة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلبوا احتياطياً استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية.

• آخر تطورات القضية: في 29 مارس، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبسه 45 يوماً على ذمة التحقيقات.

- اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد شاكر.
- المهنة بالتفصيل: أحمد شاكر.
- نوع جهة العمل: جريدة قومية.
- الموقف القانوني للصحفي: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات بسجن القاهرة للمحبوسين احتياطياً (طرة تحقيق).
- تفاصيل القضية: في فجر يوم الخميس الموافق 28 نوفمبر 2019، تم إلقاء القبض على "شاكر" من منزله في طوخ بمحافظة القليوبية، وفي 30 نوفمبر 2019، ظهر الصحفي للمرة الأولى أمام نيابة أمن الدولة العليا، وخضع للتحقيق، وعلى إثر ذلك قررت النيابة حبسه 15 يوماً، على ذمة التحقيقات.
- التهم الموجهة: مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها.
- الجهة المنظور أمامها القضية: القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يتخذ بشأنها قرار بعد. ويتم النظر في تجديد حبس الصحفي أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.
- نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.
- مجهودات المؤسسة في القضية: يقدم محامي "المرصد" الدعم القانوني للصحفي ومتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات.
- آخر تطورات القضية: في 29 مارس قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبسه 45 يوماً على ذمة التحقيقات.

## 11- القضية (رقم 741 لسنة 2020) عمال كلي الجيزة:

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد بكر.

• المهنة بالتفصيل: ديسك مان بجريدة التحرير سابقًا.

• نوع جهة العمل: صحيفة خاصة.

• تفاصيل القضية: عمل "أحمد" لدى جريدة التحرير (مؤسسة التحرير للنشر والطباعة والتوزيع الصحفية)، منذ عام 2014 حتى عام 2019، وفوجئ الصحفي بفصله تعسفيًا في يونيو 2019، برغم وجود عقد عمل يحدد تلقائيًا كل عام، وتم فصله من التأمينات، وحاول مرارًا وتكرارًا معرفة السبب وتسوية الأمر وديًا إلا أن إدارة الجريدة لم تحرك ساكنًا، بالإضافة إلى التعدي عليه بالضرب وسط جموع من البشر، وحرر محضر ضرب ضد الجريدة، وحرر شكوى بمكتب العمل لإثبات واقعة الفصل التعسفي، وعقب ذلك قام مكتب العمل بإحالة الشكاوى إلى المحكمة المختصة.

• الطلبات: التعويض عن فصل تعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة العاشرة عمال كلي الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث قام محاميه بتقديم شكوى في مكتب العمل بواقعة الفصل وعلى إثر ذلك قام مكتب العمل بإحالة القضية إلى المحكمة المختصة، ويحضر المحامي جلسات نظر الدعوى وإتمام الأوراق القانونية اللازمة.

• آخر تطورات القضية: في 3 مارس 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلى جلسة 5 مايو 2021 لورود التقرير.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: مروة نبيل عبد الفتاح.

• المهنة بالتفصيل: صحفية بجريدة النهار (شركة الوقائع العربية للصحافة والنشر والطباعة والتوزيع).

• نوع جهة العمل: صحيفة خاصة.

• تفاصيل القضية: تنفيذاً للحكم الذي تحصلت عليه الصحفية مروة نبيل في القضية رقم 641 لسنة 2017 والمقيدة برقم 1032 لسنة 136ق، والذي تم الحكم فيها بإلزام المدعي عليه بصفته (جريدة النهار) بأن يؤدي للمدعية مبلغ وقدره 5000 (خمسة آلاف) تعويضاً عما لحقها من أضرار مادية وأدبية جراء الإنهاء التعسفي لعلاقة العمل، ومبلغ وقدره 1000 جنيه مقابل مهلة الإخطار، ومبلغ وقدره ألف و225 جنيهًا مقابل رصيد الإجازات. قام المرصد برفع دعوي احتساب فترة تأمينية ضد الهيئة العامة للتأمينات، وذلك لإلزام المدعى عليهما باحتساب الفترة التأمينية للطالبة عن المدة من يونيو 2013 إلى يناير 2017، واستخراج برينت تأميني بوظيفة محررة صحفية.

• الطلبات: احتساب الفترة التأمينية عن عملها الصحفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة العاشرة عمال كلي الجيزة.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• آخر تطورات القضية: في 3 مارس 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلى جلسة 5 مايو 2021 لورود التقرير.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: مها البديني.

• المهنة بالتفصيل: صحفية بجريدة "اليوم السابع" سابقًا.

• نوع جهة العمل: صحيفة خاصة.

• تفاصيل القضية: عملت "مها"، محررة صحفية بجريدة اليوم السابع، التي تصدر عن المؤسسة المصرية للصحافة، وذلك من 5 أكتوبر 2013 إلى 30 نوفمبر 2014، ثم تم فصلها تعسفيًا، فأقامت الدعوى رقم 127 لسنة 2015 عمال كلي الجيزة ضد كلاً من، رئيس مجلس إدارة جريدة اليوم السابع بصفته، والممثل القانوني للهيئة القومية للتأمين الاجتماعي بصفته. وصدر الحكم في الدعوى بتاريخ 20 يوليو 2017، وقضى منطوقه بعدم قبول الدعوى بالنسبة للمدعي عليه الثاني "هيئة التأمينات"، لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون وبثبوت علاقة العمل بين المدعية والمدعى عليه الأول من الفترة من 5 أكتوبر 2013 إلى 30 نوفمبر 2014. وتم رفع استئناف وتم رفضه وتأييد حكم أول درجة. ثم رفع هذه الدعوى وطالبت فيها باحتساب الفترة التأمينية لها عن المدة من 5 أكتوبر 2013 إلى 30 نوفمبر 2014، واستخراج البرينت التأميني بوظيفة محررة صحفية. وفي 27 يوليو 2020، حكمت المحكمة إلزام التأمينات باحتساب الفترة التأمينية عن المدة المشار إليه، وقامت هيئة التأمينات الاجتماعية بالطعن على الحكم بالاستئناف المائل وتحدد جلسة 2 نوفمبر 2020 أمام الدائرة 55 ع س عالي، برقم 4480 لسنة 137 ق.

• الطلبات: رفض الاستئناف وتأييد الحكم المستأنف.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الرابعة استئناف عالي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: حضر محامي المرصد الجلسة، وقدم حافظة مستندات وقامت بالمرافعة وطلب رفض الاستئناف وتأييد الحكم المستأنف. وقدم مذكرة دفاع ردًا على ما جاء بصحيفة استئناف الهيئة والرد على ما دفع به بعدم قبول الدعوى لسابقة الفصل فيها، وحضر وكيل الهيئة ولم يبدي أي دفوع والتمس حجز الاستئناف للحكم.

• آخر تطورات القضية: في 7 مارس 2021 قررت هيئة المحكمة قبول الاستئناف شكلاً ورفض الاستئناف المقام من هيئة التأمينات الاجتماعية وتأييد الحكم المستأنف باحتساب فترة تأمينية والتأمين عليها بوظيفة محررة صحفية بجريدة اليوم السابع.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: دينا حسين.

• المهنة بالتفصيل: محررة بجريدة العالم اليوم.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• تفاصيل القضية: بدأت الواقعة عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفيًا، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصلهم تعسفيًا من الجريدة، حيث ترجع وقائع الأزمة إلى أنه في غضون عام 2018، توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية، إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم، برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فوجئوا بإيقاف الشركة بأثر رجعي، منذ 21 أغسطس 2014، وهو يُعد إجراءً غير قانوني، إذ لا بد من إبلاغ نقابة الصحفيين والعمالين بقرار إغلاق المؤسسة، لتوفيق أوضاع الصحفيين العاملين بها.

• الطلبات: التعويض عن فصل تعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الثانية عمال كلي شمال الجيزة.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية، حيث حضر محامي المرصد وقدم إعلان بإعادة الدعوى للمرافعة وقدم مذكرة دفاع وحضر وكيل جود نيوز وقدم مذكرة دفاع وحافطة مستندات وطالبًا حجز الدعوى للحكم.

• آخر تطورات القضية: في 11 مارس 2021، قررت هيئة المحكمة، حجز الدعوى إلى جلسة 29 أبريل 2021، للنطق بالحكم.

- اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: علي رزق، وولاء عاطف.
- المهنة بالتفصيل: محرر صحفي وديسك بمؤسسة دار الهلال.
- نوع جهة العمل: جريدة مصرية حكومية.
- تفاصيل القضية: المدعي الأول يعمل صحفي بمؤسسة دار الهلال منذ عام 18 يناير 2013، ومؤمن عليه بالتأمينات الاجتماعية، وزوجته المدعية الثانية تعمل لدي المؤسسة بوظيفة محررة صحفية منذ 1 أبريل 2017، وبتاريخ 23 أكتوبر 2018 قامت مؤسسة دار الهلال بفصلهم تعسفيًا دون تحقيق معهما أو العرض على المحكمة أو نقابة الصحفيين ولأسباب كيدية لا تتعلق بصالح العمل ولا تمت بأي صلة بالقانون او لوائح العمل مما حدا بهما التقدم بشكوى لمكتب العمل الذي أحالها للمحكمة.
- الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.
- الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة، المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية.
- نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.
- مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث حضر محامي المرصد وقدم مذكرة دفاع وطلب حجز الدعوى للحكم وحضر محامي دار الهلال ومحامي الهيئة الوطنية للصحافة وطلب أجل للاطلاع.
- آخر تطورات القضية: في 14 مارس 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلى جلسة 18 أبريل 2021، للاطلاع من الهيئة الوطنية للصحافة.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: صفاء عبد الرزاق.

• المهنة بالتفصيل: صحفية بجريدة "اليوم السابع" سابقًا.

• نوع جهة العمل: صحيفة خاصة.

• تفاصيل القضية: عملت الصحفية كمحررة بجريدة اليوم السابع، التي تصدر عن المؤسسة المصرية للصحافة، وذلك من 1 مايو 2013 إلى 8 يونيو 2014، ليتم فصلها تعسفيًا، ومن ثم أقامت الدعوى رقم 2046 لسنة 2014 عمال كلي الجيزة 127 لسنة 2015 ضد كلاً من، رئيس مجلس إدارة جريدة اليوم السابع بصفته، والممثل القانوني للهيئة القومية للتأمين الاجتماعي بصفته. وصدر الحكم في الدعوى بتاريخ 26 أكتوبر 2017، وقضى منطوقه بعدم قبول الدعوى بالنسبة للمدعي عليه الثاني "هيئة التأمينات"، لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون وبثبوت علاقة العمل بين المدعية والمدعي عليه الأول من الفترة 1 مايو 2013 إلى 8 يونيو 2014. وتم رفع استئناف وتم رفضه وتأييد حكم أول درجة. وتم رفع هذه الدعوى وطالبت فيها باحتساب الفترة التأمينية لها عن المدة من 1 مايو 2013 إلى 8 يونيو 2014، واستخراج البرينت التأميني بوظيفة محررة صحفية. وفي 31 مايو 2020 تم الحكم بإلزام المدعي عليه (التأمينات الاجتماعية) باحتساب الفترة التأمينية، قامت هيئة التأمينات الاجتماعية بالطعن على الحكم بالاستئناف المائل وتحدد جلسة 15 سبتمبر 2020 أمام الدائرة 25 استئناف عالي شمال الجيزة، وقيد برقم 3693 لسنة 137 ق.

• الطلبات: رفض الاستئناف وتأييد الحكم المستأنف.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الثانية استئناف عالي عمال الجيزة بمحكمة شمال الجيزة.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية، حيث حضر محامي المرصد وقدم حافظة مستندات وقام بالمرافعة وطلب رفض الاستئناف وتأييد الحكم المستأنف، وقدم مذكرة بالدفاع ردًا على صحيفة الاستئناف، وحضر محامي الهيئة وطلب حجز الاستئناف للحكم.

• آخر تطورات القضية: في 17 مارس قررت هيئة المحكمة قبول الاستئناف شكلاً ورفض الاستئناف المقام من هيئة التأمينات الاجتماعية وتأييد الحكم المستأنف باحتساب فترة تأمينية والتأمين عليها بوظيفة محررة صحفية بجريدة اليوم السابع.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: مصطفى دياب.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي جريدة الفجر سابقاً.

• نوع جهة العمل: صحيفة خاصة.

• تفاصيل القضية: بدأت الواقعة عندما فُوجئ الصحفي بفصله تعسفياً من موقع اليمن العربي التابع لجريدة الفجر في أكتوبر 2019، وحين توجه لمقر الجريدة للحصول على مستحقاته المالية فوجئ بمنعه من الدخول ولذلك تقدم الصحفي بمحضر إثبات حالة بتقديم شكوى في مكتب العمل، وشكوي في التأمينات، وحين تعذر مكتب العمل للوصول إلى تسوية ودية تم إحالة الدعوى للمحكمة العمالية المختصة، وتحدد لنظرها جلسة 26 فبراير 2020 أمام الدائرة 10 عمال بمحكمة جنوب الجيزة ومازالت متداولة. وقد قامت الهيئة القومية للتأمينات وجريدة الفجر بالطعن على الحكم الصادر في 30 ديسمبر 2020 القاضي بثبوت علاقة العمل للصحفي.

• الطلبات: فيما يتعلق بالاستئناف المقام من التأمينات وقف الاستئناف تعليقاً لحين القضاء بالطلبات الواردة في صحيفة الدعوى. وفيما يتعلق بالاستئناف المقام من جريدة الفجر تكون الطلبات هي رفض الاستئناف وتأييد حكم أول درجة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الثانية استئناف عالي شمال الجيزة المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، إذ قام برنامج المساعدة والدعم القانوني بالمرصد بتقديم طلب للجان فض المنازعات بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية، ثم تحريك دعوى قضائية ضد الهيئة، وحضور جلسات نظر الدعوى أمام محكمة أول درجة، وأمام محكمة الاستئناف، ومكتب خبراء وزارة العدل، وإتمام الأوراق القانونية اللازمة.

• آخر تطورات القضية: في 17 مارس قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر الاستئناف إلي جلسة 15 يونيو 2021 لضم المفردات وإعادة إعلان المستأنف ضده.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: رضا خليل.

• المهنة بالتفصيل: صحفي بجريدة العالم اليوم.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• تفاصيل القضية: بدأت الواقعة عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفياً، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصل تعسفي من قبل إدارة الجريدة، حيث ترجع وقائع الأزمة إلى أنه في غضون عام 2018، توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية، إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم، برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف الشركة بأثر رجعي، منذ 21 أغسطس 2014، وهو ما يُعد إجراءً غير قانوني، إذ لا بد من إبلاغ نقابة الصحفيين والعاملين بقرار إغلاق المؤسسة، لتوفيق أوضاع الصحفيين العاملين بها.

• الطلبات: التعويض عن فصل تعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الأولى عمال كلي شمال الجيزة.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية، تم حضور الجلسة من قبل محامية المرصد، وقدمت حافظتي مستندات وقدمت مذكرة دفاع تكميلية لما قدم تعقيباً على المستندات المقدمة بجلسة اليوم. وحضر وكيل الشركة وقدم حافظتي مستندات وتم إنهاء الأمور.

• آخر تطورات القضية: في 22 مارس 2021 قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلى جلسة 21 يونيو 2021 لورود التقرير.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: عامر مصطفى.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة اليوم السابع.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** بدأت الواقعة عندما فوجئ الصحفي بمنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانون وذلك في 27 ديسمبر 2020، حيث انه يعمل لدى الشركة المدعى عليها (الشركة المصرية للصحافة والنشر والإعلان الصحفية (جريدة اليوم السابع) منذ 17 إبريل 2013 بوظيفة محرر صحفي، وبموجب عقد عمل مؤرخ في 11 ديسمبر 2014 عُين المدعي بوظيفة محرر يجدد تلقائيًا بالبنود والشروط الموضحة بعقد العمل بأجر شهري قدره 2200 جنية (ألفان ومائتان حنيهاً فقط)، وعلي إثر منعه من دخول مقر العمل تقدم بشكوى إلى نقيب الصحفيين لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعًا، ما اضطره إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة الدقي بتاريخ 28 ديسمبر 2020 إداري الدقي وتم حفظه إداريًا، وتقدم بشكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة الجيزة بتاريخ 29 ديسمبر 2020 قيد برقم 874 يتضرر من قرار الفصل التعسفي ويطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري عن شهر ديسمبر 2020 والعلوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار. وأخطر الطرفين بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل. ولتعدر التسوية أحيلت الشكوى للمحكمة العمالية المختصة.

• **الطلبات:** التعويض عن فصل تعسفي.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الأولى عمال كلي شمال الجيزة.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في تلك القضية، حضر محاميه وقدم صحيفة طلبات موضوعية بالإضافة إلى 3 حوافظ مستندات وحضر وكيل الشركة وطلب توجيه دعوى فرعية قبل المدعي بانقطاعه عن العمل ومن ثم تم فصله من عمله.

• **آخر تطورات القضية:** في 29 مارس 2021 قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلي جلسة 3 مايو 2021 للإعلان بالدعوى الفرعية من الخصم.

# EOJM

يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.